

دور هيئة الاعاقة في رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة

ايمان محمد عبد حسن
وزارة العمل والشؤون الاجتماعية

مستخلص البحث: Abstract

يهدف هذا البحث الى التعرف على الدور الذي تقوم به هيئة الاعاقة لرعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة في وزارة العمل والشؤون الاجتماعية ومتقدمه من خدمات لهذه الفئة لضمان حياة كريمة لهم، وعليه قد خلص بحثنا الى مجموعة من الاستنتاجات والتي بموجبها كفلت هذه الشريحة حقوق عديدة وذكر البعض منها:-

- 1- حق التعليم في حدود امكانياتهم وقدراتهم.
 - 2- تقديم الرعاية الصحية والاجتماعية وغيرها.
 - 3- توفير فرص العمل وتغيير المجالات التي يمكن العمل فيها
 - 4- تزويدهم بالدعم المالي المستمر .
- كما وتم تقديم العديد من التوصيات وندرج البعض منها :-
- 1- توفير كل التقنيات الحديثة التي تساعدهم في حياتهم اليومية.
 - 2- تامين الخدمات الصحية بشكل مجاني أو باجر رمزية
 - 3- تأهيل الاماكن العامة من طرق ووسائل نقل وغيرها بما يلائم حالتهم الصحية
 - 4- تأمين لهم خدمة الكترونية مجانية لتسهيل انجاز معاملاتهم مع الدوائر الحكومية مراعاة لظروفهم.

الكلمات المفتاحية: الاعاقة - ذو الاعاقة - ذوي الاحتياجات الخاصة - هيئة الاعاقة - المعين المترغب

المقدمة : Introduction

تُعد فئة ذو الاعاقة من الفئات المهمة في المجتمع والتي تحتاج الى رعاية واهتمام لوجود لديهم اعاقات حركية او عقلية او بصرية او سمعية تؤدي الى حدوث خلل كامل او نصفي في اداء واجباتهم اليومية ، لذا فان دول العالم من خلال مؤسساتها ومنظماتها عملت على تقديم الرعاية لهذه الفئة كي تضمن لهم حقوقهم والحفاظ على كرامتهم مما يؤدي الى بث روح الامل في داخلهم و تشجيعهم على التفاعل مع المحظوظين بهم ويتضمن بحثنا هذا :-

المبحث الاول (الاطار العام للبحث) ويتضمن:-

- مشكلة البحث
- هدف البحث
- أهمية البحث
- حدود البحث

المبحث الثاني (المفاهيم والمصطلحات)

المبحث الثالث(ماهية ومفهوم ذوي الاحتياجات الخاصة - انواعها - اسبابها)
ويتضمن:

- ماهية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة

- انواع الاعاقة

- اسباب حدوث الاعاقة

المبحث الرابع (دور هيئة الاعاقة في رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة)

(وما تقدمه من خدمات للمعوقين ومن ضمنها راتب المعين المتفرغ وشروط التقديم
وفئات المشموله والمستمسكات المطلوبة)

المبحث الخامس

الاستنتاجات

الوصيات

المصادر

المبحث الاول (الاطار العام للبحث) The general framework of the research

1- مشكلة البحث : يمكن تحديد مشكلة بحثنا هذا من خلال الاجابة على الاسئلة الآتية :

1- ماهي هيئة الاعاقة .

2- ما هو الدور الذي تقوم به لرعاية المعوقين .

3- ما نوع الخدمات المقدمة من قبلها لهذه الفئة .

2- هدف البحث

يهدف البحث الى التعريف بدور الهيئة في رعاية المعوقين وتعريفهم بنوع الرعاية
والخدمات المقدمة لهم من قبل هذه الهيئة والسعى الى تطويرها بالشكل الذي يضمن تقديم
افضل طرق الرعاية .

3- أهمية البحث

تضاح أهمية هذا البحث من خلال دراسة موضوع يتعلق باحدى مؤسسات الدولة التي
تلعب دوراً مهما وواضحا ؛ لأنها تهتم بشريحة مهمة من شرائح المجتمع وهي المعوقين
حيث تسعى بكل الطرق لتوفير افضل سبل الرعاية لغرض مساعدتهم من أجل التغلب
على اعاقتهم والعمل على دمجهم مع الاخرين حيث يمثلون اليوم قدرات بشرية مهمة
ولكنهم بحاجة الى عناية خاصة تمكّنهم من التوافق مع سوق العمل ، وعليه وجدنا من
المناسب اجراء بحثنا هذا للتعرف على دورها وتعريف المعوقين بنوع الخدمات التي
تقديما لهم في جميع مناحي الحياة لغرض الاستفادة منها .

4- حدود البحث تحدد بحثنا في ضوء محدود له من أهداف في مجالين المكاني والزمني

● - المجال المكاني

أقتصر هذا المجال على هيئة الاعاقة في وزارة العمل والشؤون الاجتماعية

● - المجال الزمني

أنجز هذا البحث خلال فترة زمنية من 2022/12/25 الى

2023/2/28

المبحث الثاني (المفاهيم والمصطلحات) Concepts and terms

ويتضمن هذا المبحث العديد من المصطلحات وهي :-

أ-الاعاقة :

هي عدم قدرة الفرد على القيام باداء دوره في حياته اليومية وذلك لاصابته بعجز في احد اعضاء جسده او عقله وغيرها اي بالشكل الذي يكون فيه الانسان طبيعيا كما ويمكن أن نعرفها

هي أصابة جسدية أو عقلية أو سمعية تسبب ضررا للانسان وعملية نموه البدني أو العقلي وقد تؤثر على حالته النفسية والعلمية والتربوية.

و ايضا يمكن ان نقول بانها : هي عدم قدرة الفرد بالحصول على الاكتفاء الذاتي وجعله في حاجة دائمة لمساعدة الاخرين وكذلك الى تربية خاصة لغرض التغلب على اعاقته وهناك معنى آخر هي عملية الحد من قدرة الشخص على اداء وظيفة او أكثر من الوظائف التي تعتبر ضرورية في الحياة اليومية مثل الرعاية الذاتية وممارسة العلاقات الاجتماعية والأنشطة المختلفة .

ب- ذو الاعاقة

- هو كل من لديه قصور في اداء وظائفه اليومية بشكل كلي أو جزئي وذلك لاصابته بعوق بدني أو ذهني أو حسي وغيرها .

- مفهوم آخر هو كل من يعاني من اعاقات جسدية أو عقلية أو حسية طويلة الامد والتي تمنعهم من التعامل والمشاركة الفعالة في المجتمع .

كما ويمكن ان نعرفه : هو كل من يختلف عن المستوى العام في الصفة الشخصية سواء كان ذلك واضحا مثل الشلل أم البتر أم العمى وغيرها وقد يكون غير ظاهر مثل التخلف العقلي او الصمم مما يتطلب تعديل بما يتواافق مع امكانيات وقدرات الشخص المعاق .

- وبمفهوم اخر : ظاهرة معقدة تعكس التفاعل بين سمات جسم الانسان وخصائص المجتمع الذي يعيش فيه .

- هي التاثير الانعكاسي او النفسي او العاطفي او الاجتماعي الناتج عن الاعاقة والذي يمنع الفرد او يحد من قدراته على اداء دوره الذي يتوقعه المجتمع منه

ج- ذو الاحتياج الخاص

- هو الفرد الذي يعاني من وجود خلل في اداء دوره في الحياة أسوة بأقرانه في السن ويحتاج الى برامج دعم مصممة ومجهزة لتلبية احتياجاته .

- تعريف آخر هو كل من يختلف اختلافا كبيرا عن أقرانه من الأسواء ؛ لأنَّ اعاقته قد تكون دائمة كالاصابة بالامراض العقلية أو الجسمية او الوراثية

- ويمكن أن نعرفه هو الشخص الذي عجز عن القيام بدوره وواجباته في العمل والبيئة الاجتماعية والاقتصادية والطبية بالمقارنة مع من في عمره

- معنى آخر تسمية تطلق على الشخص الذي لا يستطيع عيش حياته بشكل طبيعي دون توفير له فرصة تكون افضل بالمقارنة مع الفرد العادي .

د-الرعاية

- هي مجموعة الخدمات المقدمة الى شريحة المعاقين لغرض ضمان حقوقهم وتأمين حياة حررة كريمة لهم .
- هي منظمة تهدف الى مساعدة الناس على تلبية احتياجاتهم الشخصية والاجتماعية وتقوم على تقديم الرعاية من خلال الهيئات والمؤسسات الحكومية .
- مجموعة من الخدمات المصممة لتقديم المساعدة للافراد والجماعات لتحقيق مستويات مرضية من الحياة وتكوين علاقات صحية وتطوير القدرات من اجل خلق نوع من الانسجام بينهم .
- هي المسؤولية الحكومية التي تمارس لتحقيق الامن والحماية لتوفير فرص التكيف الاجتماعي الناجح للناس لغرض تلبية الاحتياجات التي لا تستطيع اي من الجهات الاخرى تلبيتها .

هـ- التأهيل

- هو مجموعة من البرامج تهدف الى تحسين الاداء وتقليل الاعاقة لدى الافراد الذين يعانون من ظروف صحية والتي تساعدهم على التفاعل مع بيئتهم .
- كما ويمكن تعريفه هو عملية إعادة النظر في المهارات التي تمتلكها هذه الفئة والتي يمكن استغلالها وتنميتها ليصبحوا أعضاء فاعلين بالمجتمع مما يؤثر بشكل إيجابي على صحتهم النفسية والعملية وبالتالي يسهل عليهم التعامل مع أعاقتهم .
- معنى اخر هو التدخلات المصممة لتحسين الاداء وتقليل من الحالة المرضية لدى الاشخاص الذين يعانون من ظروف في تفاعلاتهم.
- مجموعة من الاساليب والوسائل المستخدمة لمساعدة الذين يعانون من حالات خاصة على التكيف مع من حولهم ودمجهم في البيئة التي يتواجدون فيها .
- هو الخدمات المطلوبة لتطوير قدرات الفرد و جاهزيته عندما لا تكون هذه القدرات قد ظهرت بالفعل وهذا ينطبق على الذين تكون اعاقتهم خلقية او حدثت في مرحلة مبكرة من حياتهم .
- وهو الجهد الذي تم بذلها خلال فترة محددة نحو هدف محدد لتمكين الفرد وعائلته من التغلب على الاعاقة .

المبحث الثاني (ماهية ومفهوم ذوي الاحتياجات الخاصة - انواعها -أسبابها)

The nature and concept of people with special needs,their types and causes

ماهية ذوي الاحتياجات الخاصة

وهي مصطلح واسع يشمل العديد من الصعوبات المختلفة مثل (الاعاقة الجسدية أو العقلية أو الحسية أو التعليمية) والتي تؤدي أن يطلب الفرد خدمات إضافية أو متخصصة مثل تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة وحتى ترفيههم وسوف نوضح في أدناه مفهوم ذوي الاحتياجات الخاصة مع أنواع الاعاقة وأسباب حدوثها .

أولاً :- مفهوم ذوي الاحتياجات الخاصة

يُعد مفهوم ذوي الاحتياجات من احدث المفاهيم ذات البعد الانساني والتي تستخدم لوصف الاشخاص الذين يحتاجون الى رعاية خاصة في النواحي الصحية والتعليمية والاجتماعية ٠ وقبل أن نعرفها لابد من تعريف مصطلح الحاجة والمقصود بها وجود خلل وعدم قدرة

الفرد على خدمة ذاته وما يرافق ذلك من حصول ضيق وقلق سرعان ما يزول عند قضاء الحاجة .

وظهر هذا المصطلح ليشير إلى المعاقين وحقهم في معاملة ورعاية خاصة دون الاشارة إلى كلمة الاعاقة " وهو يطلق على مجموعة من أفراد المجتمع بغض النظر عن أي فروق فردية بسبب السن أو الجنس أو غير ذلك بحيث يتميز أفراد المجموعة بخصائص أو سمات معينة تعمل على أعاقة نموهم الحسي أو الجسمي أو العقلي أو الاجتماعي وتوافقهم مع البيئة التي يعيشون فيها "¹

كما وعرفها محمد سلامه غباري "(هي القصور أو العجز المزمن أو العلة المزمنة التي تؤثر على قدرات الشخص الجسمية أو النفسية أو العقلية لتجعله غير قادر على أداء بعض الاعمال والمهارات في حياته اليومية)"² كما وعرفها قانون رعاية ذوي الاعاقة رقم 38 لسنة 2013 "(بان ذوي الاحتياج الخاص هو الشخص الذي لديه قصور في القيام بدوره ومهامه بالنسبة لنظرائه في السن والبيئة الاجتماعية والطبية والعلاقات العائلية وغيرها)"³

ثانياً : أنواع الاعاقة والاحتياجات الخاصة

يمكن تقسيم الاعاقة الى العديد من الانواع منها (الاعاقة الحركية والاعاقة العقلية والاعاقة السمعية والاعاقة البصرية) وكما موضح في أدناه :-

1- الاعاقة الحركية

ويمكن ان نقسم الاعاقة الحركية الى خمس من الحالات
أولاً:- الشلل الدماغي

هو احد انواع التشوّهات الخلقية التي تصيب دماغ الانسان وتؤدي الى حدوث شلل بجميع الاطراف الاربعة او جزء من الاطراف كان تكون الاطراف السفلية او العليا أو يكون في الجانب اليمين أو اليسير

ثانياً / ضمور العضلات

هو من الامراض التي تصيب العضلات الارادية ومن ثم العضلات الellaradie في جميع اطراف المريض ويكون هذا المرض من الامراض الوراثية .

ثالثاً :- انشطار او شق في فقرات العمود الفقري

وهو مرض يصيب الخلايا الحيوية في النخاع الشوكي وتكون أصابة بلية حيث يخرج اجزاء منها مما يؤدي الى تعطيل وظائفها الاساسية بشكل عام أو جزئي.

رابعاً :- التشوّهات الخلقية المختلفة

تحدث هذه التشوّهات لاسباب عديدة منها ما يكون وراثياً أو غير وراثياً و أثناء فترة الحمل غير الطبيعي وتصيب المفاصل والعظام .

خامساً :- حالات أخرى ذات تشخيصات مختلفة

¹. مدحت ابو النصر: الاعاقة العقلية - المفهوم والأنواع وبرامج الرعاية،(مجموعة النيل العربية 2005)

ص20 وص21

². محمد سلامه غباري : رعاية الفئات الخاصة في محيط الخدمة الاجتماعية (رعاية معوقين) ، (المكتب الجامعي الحديث ، الاسكندرية 2003)، ص18

³. قانون رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة رقم 38 لسنة 2013 ،الواقع العراقي،العدد 4295 في

"وهي عبارة عن حالات مختلفة وهي (شلل الاطفال – هشاشة العظام – اختلال في الغدد الصماء – أمراض نخاع شوكي – أمراض أعصاب طرفية – أمراض مزمنة أخرى تصيب الاوعية الدموية"⁴

2- الاعاقة العقلية

وتقسم الاعاقة العقلية الى :-

- 1- "الاعاقة العقلية الخفيفة" - يكون المصابون بالاعاقة العقلية الخفيفة لهم القدرة على التعلم ومواجهة القراءة والكتابة وقدررين على الاعتماد على أنفسهم عندما يكبرون ولكن ليس لديهم امكانية تحمل المسؤولية كالزواج مثلا
- 2- الاعاقة العقلية المتوسطة - يعاني أصحاب هذا النوع من الاعاقة من حالة تأخر في أستيعاب اللغة ولكن بامكانه أن يتعلم القراءة والكتابة ويعانون من صعوبة العيش بمفردهم من دون مساعدة الآخرين .
- 3- الاعاقة العقلية الشديدة - يعاني أصحاب الاعاقة الشديدة من بطء شديد في تطور الجهاز العصبي الخاص بهم مع وجود ضعف كبير واضح في قدرته الحركية .
- 4- الاعاقة العقلية العميقه - يتميز المصابون بهذا النوع من الاعاقة بعدم قدرتهم على الاهتمام بأنفسهم من دون مساعدة الآخرين أضافة الى عدم الاتصاف الى الاوامر والطلبات .
- 5- الاعاقات العقلية الأخرى - تتمثل هذه الاعاقات في المعاقين جسديا والتي تؤثر على قدرتهم بالتفاعل مع المحيطين بهم مثل ضعف السمع وعدم القدرة على النطق وفقدان أو ضعف البصر .

3- الاعاقة البصرية

ويحدث هذا النوع من الاعاقة نتيجة وجود خلل أو ضعف في الجهاز البصري للفرد وبالتالي يؤدي لى عدم وضوح الرؤيا أو فقدانها بشكل تام ويمكن تصنيف المعاقين بصريا إلى فئتين وهما:-

- 1- الفئة الاولى هي فئة المكفوفين وتنطبق على التعريف التربوي والقانوني لضعف البصر وفي الغالب تسمى قرنبي برايل ويعتمدون في القراءة على أصحابهم .
- 2- الفئة الثانية وهم ضعاف البصر ويمكن لهذه الفئة استخدام وسائل متعددة لتكبير الكلام أو الاعتماد على النظارات الطبية ويستخدمون اعيانهم في القراءة مع تكبير الكلمات التي يقرؤونها .

4- الاعاقة السمعية

وهي حالة مرضية تصيب الفرد نتيجة وجود خلل في الجهاز السمعي وبالتالي تؤدي إلى حدوث ضعف في السمع أو فقدان كلي لهذه الحاسة والتي تؤثر سلبا على الانسان المصاب وتفاعلاته مع المحيطين به ويمكن تقسيم الاعاقة السمعية الى قسمين :-

- أولا :-"ضعف السمع التوصيلي – تنتج هذه الحاله لوجود أضرار ابات أو اختلالات في توصيل الذبذبات الصوتية الى مجرى السمع وبالتالي أعاقة وصولها للعصب السمعي وأغلب هذه تكون بسبب وجود خلل معين أما في الاذن الخارجية أو في الاذن الوسطى ."⁵

⁴. محمد سيد فهمي :السلوك الاجتماعي للمعوقين ،دراسة في الخدمة الاجتماعية ،(المكتب الجامعي الحديث ، الاسكندرية ،2001) ،ص57 وص86

ثانيا :- "ضعف السمع الحسي العصبي - هذا النوع من الاعاقة ينبع بسبب وجود اضطرابات في أحدى أجزاء الاذن الداخلية مما يؤدي الى تحطيم الخلايا الشعرية الموصلة للذبذبات الصوتية المنتقلة عبر القناة السمعية الى الاذن الداخلية أو وجود خلل في الاعصاب السمعية الناقلة لتلك الذبذبات أو مايسمى بالمرارات العلوية العصبية ويصنف هذا النوع من الاعاقة بأنه اعقة شديدة العلاج إذ يمكن أن يعالج المريض في بعض الحالات منها بزراعة قوقعة".⁶

ثالثا :- أسباب حدوث الاعاقة causes of disability

ذو الاعاقة هو كل من لديه قصور في أداء وظائفه اليومية بشكل كلي أو جزئي وذلك لاصابته بعوائق في جسده أو عقله أو حواسه وغيرها أما عن أسباب التي تؤدي الى حدوث الاعاقة فتقسم الى:-

- 1-أسباب وراثية
- 2-أسباب بيئية
- 3-أسباب مكتسبة

1- الأسباب الوراثية

يحمل جسم الانسان عشرات الالاف من الصفات الوراثية يرثها من احد اجداده وابائه وهذه الصفات تحملها جسيمات صغيرة ذات تركيب كيميائي خاص تسمى الجينات (الكروموسومات) وهي تحمل الصفات الوراثية في كل خلية من الجسم لأن كل خلية أرشيف يحفظ كل صفات الانسان وتحتوي كل خلية في الجسم على (46) كروموسوم (22) منها تسمى الكروموسومات الجنسية التي تحدد جنس الانسان فضلاً عن حملها البعض الصفات الوراثية حيث يرث الفرد (23) كروموسوما من الاب و(23) كروموسوما من الام فإذا ما ورث الانسان (46) كروموسوما في حالة طبيعية ودون عيوب واذا لم يتعرض الجنين فيما بعد الى عوامل خارجية مضرة فان المولود يكون طبيعيا.

والاسباب الوراثية - هي الاعاقة الناتجة بسبب الوراثة من جيل لآخر أي من الاباء للابناء بسبب الجينات الموجودة في الكروموسومات والجينات الوراثية وزواج الاقارب يرفع من نسبة انجاب اطفال معاقين بسبب تقارب الجينات المرضية والمترافقه بالوراثة ومن أمثلة الامراض الناتجة عن زواج الاقارب - السكر والهيماوفيليا.

⁵. العربي محمد علي زيد :اضطرابات النطق لدى الاطفال ضعاف السمع - التشخيص - العلاج ،(دار الكتاب الحديث 2010)، ص39 وص40،

2- الاسباب البيئية

وهي تلعب دورها من الحمل حتى الوفاة وهي مؤشرات ماقبل الولادة أو أثناءها أو بعدها

ما بعد الولادة	أثناء الولادة	ماقبل الولادة
اصابة الطفل ببعض الامراض والالتهابات	عسر الولادة الولادة المبكرة	الامراض الوراثية
تعرض الطفل للحوادث والسقوط	نقص الاوكسجين	عدم توافق الدم
التسمم مثل تسمم الرصاص او اكسيد الكربون	الاختناق -/اصابات الجنين	التعرض للاشعاع
الحرمان البيئي والتخلف الاسري	خاصة في الراس والمخ نقص السكريات في دم الجنين	تعاطي الام الحامل لبعض الادوية والعقاقير دون استشارة الطبيب
		سوء التغذية عند الام الحامل

(1) محمد سيد فهمي : مصدر سابق ،ص 239 وص 240

3- الاسباب المكتسبة

تكون الاعاقة فيها ناجمة عن عدة أسباب ومنها

- اعاقة ناجمة عن اصابات العمل
- الاعاقة الناجمة عن الحوادث المرورية
- الاعاقة التي تحدث نتيجة التقدم في العمر
- الاعاقة نتيجة الحروب

"الاعاقة الناجمة عن الاصابة ببعض الامراض مثل امراض (القلب - السكر - السكته
الدماغية - امراض المفاصل وغيرها من الامراض الاخرى)"⁷

المبحث الثالث / دور هيئة الاعاقة في رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة

(The role of the Disability Authority in caring for people with disabilities and special needs)

قبل أن نوضح دور هيئة ذوي الاعاقة في رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة لابد من تعريف لهيئة الاعاقة وهي مؤسسة حكومية تشكلت بموجب قانون رقم (38) لسنة 2013 وتهدف الى تقديم الدعم الصحي والمادي والتعليمي والرياضي وغيرها الى شريحة المعوقين من خلال التعاون مع الجهات ذات العلاقة .

"ويرأس هذه الهيئة موظف بدرجة خاصة يعين وفق القانون ويكون لرئيس الهيئة نائبان أحدهما للشؤون الفنية والآخر للشؤون الادارية ويكون كل منهما بدرجة مدير عام وحاصل على الشهادة الجامعية الاولية على الاقل ومن ذوي الخبرة والاختصاص وله خدمة لائق عن (15) سنة وعلى أن يكون أحدهما من ذوي الاعاقة وتضم ايضا ممثلين عن (ممثل عن الامانة العامة لمجلس الوزراء وممثل عن الوزارات الاتية - وزارة المالية - وزارة الدفاع - وزارة التجارة - وزارة العدل - وزارة الداخلية - العمل والشؤون الاجتماعية - وزارة التربية - وزارة الصحة - وزارة الاسكان والاعمار - وزارة التعليم العالي والبحث العلمي - وزارة التخطيط - وزارة الشباب والرياضة - مفوضية حقوق الانسان - ممثل عن أقليم كردستان)"⁸

⁷. عبد السلام نعمة الاسدي: تاهيل المعاقين - الخدمات والمعوقات ،جامعة التقنية الوسطى (بغداد 2016) ، ص 4

⁸. عبد السلام نعمة الاسدي: تاهيل المعاقين - الخدمات والمعوقات ،جامعة التقنية الوسطى (بغداد 2016) ، ص 4

واما عن دور الهيئة في رعاية المعوقين فيتضح من خلال ماتقدمه من خدمات للمعوقين لغرض العمل على تاهيلهم ودمجهم في المجتمع وتوفير حياة كريمة لهم بالشكل الذي يضمن حقوقهم وذلك بالتعاون مع الوزارات والمؤسسات ذات العلاقة بالموضوع والتي هي من ضمن الاعضاء في هذه الهيئة والتي سبق أن تم ذكرها في تشكيلة الهيئة المذكورة في الصفحة (14) من هذا البحث وسوف ننطرق اليها في الجوانب التالية :

1- الجانب الصحي

وتتضمن

- 1- تشخيص الاطفال منذ ولادتهم من الذين لديهم استعداد للاصابة بالاعاقة ومتابعتهم لغرض التقليل أو الحد منها قدر الامكان .
- 2- القيام بإجراء التحاليل المختبرية وبحث التوعية الارشادية والوقائية حول الموضوع.
- 3- توفير تكاليف العلاج لهم في المؤسسات الصحية داخل العراق وخارجه ولاسيما فيما يتعلق بالعمليات الجراحية .
- 4- اعطاء الاولوية لتقديم الرعاية اللازمة للمرأة المعاقه الحامل والتي تحتاج الى اهتمام خاص في هذه الفترة .
- 5- تدريب الكوادر الطبية العاملين في اقسام الحوادث على طرق التعامل مع المصابين عند نقاهم من مكان الذي تعرضوا للحادث فيه

2- الجانب التعليمي والتربوي

يعنى هذا الجانب بتقديم الخدمات التربوية للمراحل الدراسية كافة ومن خلال الاتي

- 1- إنشاء العديد من المعاهد الخاصة بالمعاقين كمعاهد المكفوفين والصم والبكم .
- 2- قبول القادرين منهم في جميع المراحل الدراسية دون النظر الى نوع الاعاقة لديهم.
- 3- توفير الاجهزة التي تساعدهم في حياتهم اليومية مثل (المعينات السمعية - الكراسي المتحركة - العكازات - المشايات - جهاز برايل بشكل مجاني أو باجر رمزيه .
- 4- أئحة المجال لهم لاكمال دراساتهم العليا من خلال تخصيص مقاعد دراسية وحسب اختصاصهم.
- 5- متابعة الجهات التعليمية التي تهتم بتعليمهم من حيث تعيين معلمين حاصلين على شهادات جامعية في التربية الخاصة .

3- الجانب التدريبي والتأهيلي ويشمل :-

- 1- تطوير امكانيات وقدرات المعاقين وبما يتلائم مع نوع عوقهم من خلال اقامة الدورات التدريبية لغرض تأهيلهم ليصبحوا أعضاء نافعين في المجتمع .
- 2- توفير فرص عمل لهم وبما يتلائم مع تحصيلهم الدراسي ونوع العوق وذلك عن طريق توجيه المؤسسات الحكومية لتخصيص لهم نسبة من التعيينات إضافة الى توجيه القطاع العام والخاص والمختلط لغرض تشغيلهم
- 3- العمل على تقليل الآثار السلبية التي سببها الاعاقة عن طريق تطوير طاقاتهم والعمل على دمجهم مع المحظيين بهم .
- 4- تقديم راتب شهري لغير القادرين منهم على العمل ووفقا للقانون .

4- الجانب الرياضي

وتنتمل في الاتي :-

- 1- فتح المجال أمام المعاقين للمشاركة في الانشطة الرياضية من خلال انشاء المراكز والأندية ودعمها عن طريق توفير الاجهزه والمعدات والكوادر المتخصصة.

- 2- تشجيع المتفوقين منهم في هذا المجال وتمكينهم من المساهمة في المؤتمرات والنشاطات داخل العراق وخارجه.
- 3- توجيه المراكز والمدارس التي تعنى بهم على ضرورة ادخال البرامج الرياضية ضمن منهاجهم لغرض تنمية قدراتهم.

5 - جانب القضاء الاعلى ووزارة العدل ويتمثل ذلك في :-

- 1- تقدير الحالة الصحية لهم في أماكن التوقيف بالسجون والمحاكم إذا ما تطلبت القضية وظروفها تلك الاجراءات
- 2- تقديم المساعدة لهم لغرض الدفاع عن حقوقهم مقابل نظرائهم في القضية بتزويدهم بالأجهزة الحديثة كجهاز برايل وكل ما يتعلق بلغة الاشارة وغيرها
- 6 - **جانب الخدمات التكميلية في النقل والمواصلات والاعمار والاسكان**
- 1- توفير وسائل المواصلات لمساعدتهم على التنقل الامن والمرح وباجر مخفضة .
- 2- منحهم خصم ولمرة أو مرتين في السنة في حالة سفرهم خارج العراق .
- 3- تأمين سيارات نقل بمواصفات خاصة مناسبة لهم لمساعدتهم على الانتقال من مكان إلى آخر ولاسيما في المناطق السياحية .
- 4- تخصيص السكن الملائم لهم وبالشكل الذي يناسب أنواع العوق لديهم
- 5- يجب مراعاتهم عند القيام بعمليات البناء وأعداد التصاميم بما يضمن لهم سهولة حركتهم وأستخدامهم للمرافق العامة .
- 6- أعداد الاحصائيات الخاصة بهم والتي تتضمن اعدادهم واعمارهم ونوع العوق .
- 7- أدراج المشاريع والبرامج الخاصة بهم ضمن الخطط السنوية للدولة .

فضلاً عن ذلك ومن ضمن الخدمات التي تقدمها لهم هو شمول ذوي الاعاقة براتب المعين المتفرغ وفقاً للمادة (19) من قانون رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة رقم (38) لسنة 2013 التي نصت على "لذوي الاعاقة من درجة عجزهم تحول دون تلبية متطلبات حياتهم العادلة ويحتاجون الى من يلazمهم لقضاء حاجاتهم بشكل مستمر والتي تحدد من قبل لجنة طبية مختصة وبحسب التعليمات الصادرة من وزارة الصحة في 1998/11/16 والخاصة بتقدير درجة العجز فلهم حق المعين المتفرغ ويستحق المعين المتفرغ الحقوق الآتية

- 1 - إذا كان المعين المتفرغ موظفاً ويتقاضى راتباً من الدولة يمنح أجازة براتب تام مع المخصصات الثابتة وبقية الامتيازاتأسوة باقرانه في الوظيفة ويجدد التفرغ سنوياً .
- 2 - إذا كان المعين المتفرغ ليس من موظفي دوائر الدولة يمنح راتباً شهرياً يعادل راتب الحد الأدنى في سلم الرواتب.
- 3 - يحجب عن المعين المتفرغ الذي يعاد الى عمله السابق أو الذي ينصرف الى الدراسة داخل أو خارج العراق الامتيازات التي منحت له في هذا القانون).⁹

⁹. قانون رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة رقم 38 لسنة 2013 ، الواقع العقارية (العدد 4295 في 28

(2013/10/)،
ص 50

شروط التقديم للشمول بالمعين المترعرع والمستمسكات المطلوبة

ويتم التقديم للحصول على هذا الراتب عن طريق ملأ الاستمار الخاصة بذلك على الموقع الرسمي لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية "ومن الشروط الاجتماعية " ومن الشروط الواجب توافرها في المعين المترعرع هي :-

- 1 - يكون عمر المعين من (18) عام ولغاية (55) عاماً .
- 2 - أن يكون المعين سليماً ولا يعاني من امراض .
- 3 - أن لا يمتلك المعين وظيفة او لديه راتب ، وفي حالة كونه موظف لا يمنح راتب بل يمنح اجازة سنوية قابلة للتجديد براتب اسمي مع المخصصات الثابتة .
- 4 - أن يكون المعين من أقارب المعاقد من الدرجة الاولى او الثانية
- 5 - أن يحصل المعاقد على نسبة عجز (75%) فما فوق ويتم تحديد ذلك من خلال تقرير طبي المعد من قبل اللجان الطبية المختصة .
- 6 - التقديم بصفة معين تشمل كلا الجنسين الرجال والنساء .¹⁰

المستمسكات المطلوبة

1. هوية الاحوال المدنية للمعين والمعاق
2. بطاقة سكن للمعين المترعرع
3. البطاقة التموينية للمعين المترعرع
4. نسخة من التقارير الطبية للمعاقد يشخص نوع الاعاقة
5. صور عدد (6) للمعاقد و(2) للمعين

اما مقدار راتب المعين المترعرع في الوقت الحالي (170) الف دينار شهريا لان المعين يعتبر في الدرجة العاشرة من السلم الوظيفي
الفئات المشمولة للتقديم على المعين المترعرع

وندرج في أدناه الفئات المشمولة بالمعين المترعرع :-
اولا /

ضرر الحبل الشوكي الكامل

ضرر الحبل الشوكي غير الكامل ادى الى عدم القدرة على السير دون مساعدات
ثانيا / اصابات الراس والدماغ التي تؤدي الى مالي

شلل شقي كامل

شلل شقي غير كامل لا يستطيع السير دون مساعدات

شلل ثالثي او ربعي

ثالثا / اصابات الاعصاب المحيطية والصفائح العصبية التي تؤدي الى :-

1. شلل الطرفين بصورة كاملة (انعدام وظيفتهما)

2. شلل طرف واحد بصورة كاملة فقدان وظيفة الآخر لاي سبب كان

3. شلل الاطراف السفلية الكامل والجزئي والسير بمساعدات

ب/ الاصابات الاخرى

1. فقد العينين او من هو في حكم الكفيف .

¹⁰. ضوابط وضعتها وزارة العمل والشؤون الاجتماعية وفقاً للمادة (19) من قانون هيئة رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة رقم 38 لسنة 2013

2. البتر المزدوج .
3. تقصر الطرفين السفليين الشديد جدا
4. الاعاقات العصبية كاختلال التوازن الشديد وكافة الامراض العصبية التي يجعل المصاب بحكم المثلول .
5. كافة الورام الخبيثة للاطفال والمتقدمة للكبار .
6. العجز الكلوي تحت الدليزه .
7. ما ينتج من اعراض ناتجة عن امراض هرمونية وتدور النمو وامراض الغدد كالانخامية وكافة الاجهزه الجسمية الاخرى والمتأزمات والتي ينتج عنها ما ينطبق على (أ ، ب) .
8. التخلف العقلي الشديد شاملًا متلازمًا داون.
9. التوحد الشديد المصحوب باعاقه ذهنية .
10. الامراض الذهانية المزمنة المصحوبة بتدور الشخصية (اضطراب المزاج ثانٍ القطب مع اعراض ذهانية والذهان الناتج عن الصرع).
11. الخرف بانواعه .
12. الثلاسيميا المنجلي / فقر الدم المنجلي / امراض الدم النزفية / الثلاسيميا الشديدة / الهيموفيليا الشديدة .
13. زراعة القوقعة لحين بلوغ زارع القوقة عمر (10) سنوات لاكتفاء الحاجة الى معين بعد ذلك العمر .
14. شمول امراض الدم الوراثية (مرض الثلاسيميا الشديدة والمتوسطة وفقر الدم المنجلي والامراض النزفية الوراثية إضافة الى النخاع المعتمد على الدم بامتيازات المعين المتفرغ .
15. شمول ذوي الاعاقة السمعية بدرجة (فقدان سمع شديد او فوق الشديد في كلتا الاذنين وكذلك زراعة القوقة تحت عمر (10) سنوات

المبحث الرابع / (الاستنتاجات – التوصيات)

الاستنتاجات:

- 1- تقديم الدعم المادي لهذه الشريبة بتخصيص راتب شهري للغير القادرين على العمل وهو راتب المعين المتفرغ .
- 2- تخصيص نسبة من الوظائف الحكومية أو الاهلية للقادرين منهم على العمل .
- 3- "أعفاء نسبة (10%) من مدخولاتهم من ضريبة الدخل ومنهم قروض ميسرة وكذلك تعفي من الضرائب والرسوم وسائل النقل الفردية او الجماعية الخاصة بذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة إذا كانت مستوردة منهم أو من الهيئة ". (1)
- 4- الاهتمام بهم والعمل على تأهيلهم لجعلهم أفراداً فاعلين في المجتمع .
- 5- العمل على توفير الخدمات العلاجية عن طريق التنسيق مع وزارة الصحة والمنظمات الإنسانية المهتمة بهذه الفئة .
- 6- تنظيم فحص دوري سنوي لهم لغرض معرفة التطورات التي تطرأ على حالتهم الصحية .
- 7- أقامة الاحتفاليات السنوية باليوم العالمي للمعوق والذي يوافق (3) كانون الاول من كل عام وذلك لبث روح الامل لديهم ولكي يتولد لديهم شعور باهتمام الاخرين بهم

- وفي ختام بحثنا هذا نقدم العديد من التوصيات (**Recommendations**) التي تساعد على دمج ذوي الاحتياجات الخاصة في المجتمع ومنها :-
- 1 تقديم الدعم المادي والمعنوي لمشاركة ذوي الاعاقة في المجتمع وجعله عضو فعال ومشارك في المجتمع واكثر استقلالية بدلاً من اعتماده على الآخرين وذلك من خلال توفير فرص عمل للقادرين منهم وبحسب نوع الاعاقة لديهم .
 - 2 نشر الوعي المجتمعي بقضية ذوي الاعاقة وحقهم في المشاركة بكل مناحي الحياة للمساواة مع غيرهم من الاشخاص دون تمييز مثل حمايتهم من التنمّر في الحياة الخاصة العملية .
 - 3 تاهيل الاماكن العامة كتواجد الممرات الخاصة بذوي الاعاقة الحركية وجود أشارات معينة لذوي الاعاقة البصرية ليستطعون تتبعها في السير ووسائل النقل والمواصلات من خلال تزويد المركبات بمكان مناسب لهم لتسهيل تنقلهم .
 - 4 - تشجيع التعاون مع الجهات الأخرى من خلال تحفيز القطاع العام والمختلط والقطاع الخاص على المساهمة في مجال رعاية الاشخاص ذوي الاعاقة وتوفيراليات التمكين الاقتصادي لهم.
 - 5- توفير الاجهزة والتقنيات المساعدة لذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة بشكل مجاني أو بأسعار مناسبة لهم مثل (الكراسي المتحركة – المعينات السمعية – العكازات – المشيادات - جهاز برييل اللوحي - وغيرها)
 - 6- بث الوعي وتنقيف أفراد المجتمع حول كيفية التعامل مع ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة دون الانتقاد من كرامتهم أو أهانتهم من غير قصد عن طريق :-
أ-الابتعاد عن الاندھاش عند النظر اليهم والتعامل معهم طبيعيا كاي فرد سليم وطبيعي
ب- عدم الاعتماد على أسلوب الشفقة والعمل على بث روح الامل فيهم
ج - تجنب الحوار حول المشاكل لها علاقة بالعوق أو المعوقين .
 - 7- توفير الرعاية الصحية لذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة بشكل مجاني أو بأجر رمزية وذلك لتخفيف عنهم وعن عوائلهم تكاليف العلاج
 - 8 - تأمين خدمة الكترونية مجانية لهم لتسهيل متابعة معاملاتهم مع المؤسسات الحكومية بدلاً من مراجعتهم تلك الدوائر وذلك لظروفهم الصحية .
 - 9- زيادة الرواتب المخصصة لهم وحسب نوع الاعاقة بدل من أن يكون مبلغ واحد لجميع انواع الاعاقة

المصادر والمراجع : Sources and references :

1. العربي محمد علي زيد (2010) : أضطرابات النطق لدى الاطفال ضعاف السمع- التشخيص العلاج، ،دار الكتاب الحديث ،2010 ()،ص39و ص40
2. عبد السلام نعمه الاسدي (2016) - تاهيل المعاقين - الخدمات والمعوقات - بغداد
3. قانون رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة رقم 38 لسنة 2013 ، الواقع العراقي (العدد 4295 في 28/10/2013)
4. محمد سلامه غباري (2003) رعاية الفئات الخاصة في محيط الخدمة الاجتماعية (رعاية المعوقين)، المكتب الجامعي الحديث ، الاسكندرية
5. محمد سيد قهمي(2001)- السلوك الاجتماعي للمعوقين- دراسة في الخدمة الاجتماعية- المكتب الجامعي الحديث -الازاريطه-الاسكندرية

The role of the disability authority in caring for People with disabilities and special needs

Ayyam Muhammad Abd hassan

Ministry of labour and Social Affairs

Abstract

The aim of this research is to identify the role played by the Disability Authority in caring for people with disabilities and special needs in the Ministry of Labor and Social Affairs and the services it provides to this group to ensure a decent life for them. Of which

- 1-The right to education within the limits of their potential and
- 2- providing Health, social and other care
- 3-Providing job opportunities and changing the fields in which work can be done

4- Provide them with continuous financial support

A number of recommendations were also made, and we include some of them

- 1-Provide all modern technologies that help them in their daily lives
- 2-Providing health services for free or for a nominal fee
- 3-Rehabilitation of public places, including roads, means of transportation, etc., to suit their health condition
- 4-Providing them with a free electronic service to facilitate the completion of their transactions with government departments, taking into account their circumstances

key words:Disability - person with a disability - person with special needs - disability authority- Full –time appointment